

فقد يغتبه بما لا يقدر له فملك عنده لم يضمن ولو استملك
 ضمن وان دونه بشي الرتبة كالوقض والعرض اذ
 صاحبه وغرم ما زاد الربا فيه وان ملكه او استملك
 لم يضمن من تلفه فخر في ضمنه شكها ولو تلفت غيره
 ضمن القيمة رجل دخلت وابنته في دار ان كان فيها
 رجل الدار فملك لم يضمن لو جري من بيته نونا ما ذلك
 فيه بغير امره ضمن اذا كسر برطبان او طنبور
 ونحو ذلك ضمن قيمته بغير السر او اذ سقى رجل عند
 او عند سحنة البلدة فاخذ وامنه مالا فان كانت السحاة
 بغير حق من كل وجه ضمن ان عمر عند زجر وجه والعمى
 رجل تعلق برجل في قطع عن المتعلق به من فضاخ ضمن
 رجل دخل دار افواج منها سينا وصفه في منزل
 اخر من تلك الدار فان لم يتفاد ما في الحذر لم يضمن رجل
 رفع قنسوة من رأس رجل ووضعها على رأس آخر
 فطرح اخر من رأسه فضاخ ان كانت القنسوة تحت
 صاحبه وان كان دفونا تو بالخيطة فيها فحاطة فيها
 فاسد وعلم صاحب الثوب وليس له ان يضمنه

ان ادى بغيره بغيره

وغيره

وانه علم **فصل** اذا انفلت الدابة ودخلت زرع ان
 بيلا او نارا او ضدت الزرع لم يضمن مالكها رجل اراد
 سقى زرعه فمعه ان الماء منه حتى ف الزرع لم يضمن
 اذا حبس صاحب الموائع حتى ضاعت الموائع لم يضمن
 ولو الغصوبة ونحوه ونحوه البستان لو يملك قبل
 المنع بعد طلب المالك لم يضمن رجل ساق حمار عليه
 وفر خطب وكان رجل وقف في الطريق او ليس فقال
 ان ابق يوت اوقال كوش فلما سمع الوقف في
 الطريق او سمع ولكن لم يتهربا له ان يتبعه ليقضي الطريق
 حتى خرق الخطب نيا بضمن وان سمع وتهربا له ان يتبعه
 ومع ذلك لم يتبع لم يضمن اذا غصب دابة او عبدا
 فاستفلم يضمن قيمة المنافع لو اوج الغصب لنفسه
 وقبض الاجرة فاستملك الغاصب لم يفر عنه في ضيقه
 رضخه عنه خلافا لما كان فيه بيوت واما لخرج ان
 بيلا والبقى الباب مضمون ما سارق سرق منه شيئا
 لم يضمن الرجل اذا تعقب حائطه ان يغيره المالك فدخل
 فسرقة وسرق منه شيئا لم يضمن السابق كذا اذا دخل

ان كان في زرع او نارا او ضدت الزرع لم يضمن مالكها رجل اراد سقى زرعه فمعه ان الماء منه حتى ف الزرع لم يضمن اذا حبس صاحب الموائع حتى ضاعت الموائع لم يضمن ولو الغصوبة ونحوه ونحوه البستان لو يملك قبل المنع بعد طلب المالك لم يضمن رجل ساق حمار عليه وفر خطب وكان رجل وقف في الطريق او ليس فقال ان ابق يوت اوقال كوش فلما سمع الوقف في الطريق او سمع ولكن لم يتهربا له ان يتبعه ليقضي الطريق حتى خرق الخطب نيا بضمن وان سمع وتهربا له ان يتبعه ومع ذلك لم يتبع لم يضمن اذا غصب دابة او عبدا فاستفلم يضمن قيمة المنافع لو اوج الغصب لنفسه وقبض الاجرة فاستملك الغاصب لم يفر عنه في ضيقه رضخه عنه خلافا لما كان فيه بيوت واما لخرج ان بيلا والبقى الباب مضمون ما سارق سرق منه شيئا لم يضمن الرجل اذا تعقب حائطه ان يغيره المالك فدخل فسرقة وسرق منه شيئا لم يضمن السابق كذا اذا دخل